



No.:

العدد:

Date: / / 20

التاريخ: ٦٢ / ٣٨٠٦ /

((أستهداف أي مكون عراقي أستهداف لكل العراقيين))

٣٦٢

٢٠١٥/١/١٥

الى/ وزارة الزراعة / الدائرة الادارية والمالية / الموارد البشرية

م / صرف رواتب الاجازات المتركمة

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :-

كتابكم المرقم ٤١٩٩٠ في ٢٠١٤/١٢/١٧

بينت الامانة العامة لمجلس الوزراء بكتابها المرقم ق/١٧٢٨٨/١٥/٥/٢ في ٢٠١٤/٥/٢١ بان قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ قد منح حق الاحالة الى التقاعد للمشمولين باحكامه وانهم اختاروا التقاعد بإرادتهم وان التقاعد لم يكن بسبب الفصل او العزل فان حكم القانون الواجب التطبيق يكون نص المادة (٤٥) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل والتي قضت بمنح الموظف المنتهية خدمته بتنسيق الملاك او المحال الى التقاعد في غير حالتي العزل او الفصل الرواتب الاسمية للاجازات الاعتيادية وبما لايزيد عن (١٨٠) يوما اعتبارا من تاريخ الانفكاك .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/١/